

تاريخ الإرسال (2021-9-29)، تاريخ قبول النشر (2021-11-14)

* 1

د. سلامة عوض الحصان

اسم الباحث:

كلية الشريعة - جامعة اليرموك - الأردن

1 اسم الجامعة والبلد:

* البريد الإلكتروني للباحث المرسل:

E-mail address:

SALAMA.HOSAN@YAHOO.COM

<https://doi.org/10.33976/IUGJIS.30.3/2022/24>

**آيات مشكلة لم يذكرها ابن قتيبة
والشنقيطي في كتابيهما (تأويل
مشكل القرآن) و (دفع إيهام الاضطراب)
"أسباب الإشكال وطرق دفعه"**

الملخص:

يتناول هذا البحث الآيات المشكلة التي لم يذكرها ابن قتيبة والشنقيطي - رحمهما الله تعالى - في كتابيهما (تأويل مشكل القرآن) و (دفع إيهام الاضطراب) من حيث أسباب الإشكال وطرق دفعه.

وخلصت هذه الدراسة إلى جملة من النتائج من أهمها: إن الإشكال في القرآن لبعض الناس دون بعض، هي سر من أسرار إعجازه، وبيان فضله، ولا يزيد القرآن إلا علواً وسمواً، فإنه شاهد على أن القرآن هو الحق، لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وأن الذي أحكم آياته، ونظم فرائده، هو الذي أحكم آياته وفصلها.

كلمات مفتاحية: آيات، مشكلة، ابن قتيبة، الشنقيطي، تأويل

Problematic verses that were not mentioned by Ibn Qutayba and Al-Shanqeeti in their books (The Interpretation of the Problem of the Qur'an) and (Dafting the Illusion of Disturbance) "The causes of confusion and ways to repel it"

Abstract:

Problematic verses that were not mentioned by Ibn Qutayba and Al-Shanqeeti in their books (The Interpretation of the Problem of the Qur'an) and (Dafting the Illusion of Disturbance) "The causes of confusion and ways to repel it"

The study aims to find out the suspected ambiguous verses in the Qur'an that were not mentioned in the books of Ibn Qutayba and Al-Shanqeeti, and to clarify the reasons for the ambiguous ambiguity in the verses, and to explain the methods of repelling the ambiguous problems in them.

This study concluded with a number of results, the most important of which are: The confusion in the Qur'an for some people without others, is one of the secrets of its miraculousness, and the clarification of its virtue, and the Qur'an only increases its lofty and sublimeness. And it is a download from God, the All-Knowing, the Wise

Keywords verses, problem, Ibn Qutayba, Al-Shanqeeti, interpretatio

المقدمة :

الحمد لله الذي أنزل الكتاب على عبده، وأبان ما فيه لعباده، بإحكام ليس فيه غموض، {الر كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ} [هود: ١]، وتفصيل من غير تفريط، يأخذ منه العوام معالم هدايته، ويستنبط منه العلماء حكمه وأحكامه، أزال بنفسه الشبهات، ورد مطاعن أهل الزيغ والضلالات، كأن كل آية فيه تهديك مفاتيح الأخرى باتصال عجيب، ونظم فريد، يأخذ بالباب الباحثين عن الحق إلى الهداية من أقرب طريق، ويعود بهم بعد الضلالة إلى عفو الرحمن المهيب.

هذا هو القرآن الكريم، جاء بالمحكم ليقطع بالحكم عن عبث العابثين، وجعل المتشابه فتنةً وامتحاناً لعباده، ليناسب الحال والمقال، فقدم وأخر، وزاد وحذف، وأبدل وكرر، محاكاة للمقام بلسان القوم الذين اشتهروا به، ومازوا وامتازوا به عن الآخرين، ولا عجب أن يستغل على المتأخرين فهم تعدد أساليبه، ومراد خطابه، وما هذا إلا لأن القوم قد بعدوا عن لغته التي بها نزل.

ولمع في علوم القرآن أعلام، أبانوا لنا أنوار هدايته، وأزالوا ما غشي أفهامنا من توهم مشكله، ومن هؤلاء الجهابذة، علّم وضع معالم هذا العلم في القرن الثالث الهجري، وعلّم استضاء بالنور الذي حازه الأول، فالأول ابن قتيبة، صاحب كتاب (تأويل مشكل القرآن)، ونظيره محمد الأمين الشنقيطي، صاحب كتاب (دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب).

ومع أنهم جهدوا أنفسهم، وبذلوا طاقتهم، للإحاطة بما يشكل على العلماء، والعوام من آيات الكتاب، إلا أن هنالك آيات لم تذكر في كتابيهما، ربما لأنها في نظرهم غير مشكلة، أو لم يستشكلها أحد في عصرهم.

لذا جاءت هذه الدراسة لتبحث في جانب من الآيات التي لم تذكر في كتابي ابن قتيبة، والشنقيطي، من حيث سبب الإشكال، ومن الذي عدها في عداد المشكل، وكذلك طرق دفعها، من خلال كتب التفسير، وآراء المفسرين، والأعلام الذين عنوا بدراسة علوم القرآن الكريم، ومنها المشكل.

مشكلة الدراسة وأسئلتها

تتركز المشكلة الرئيسية لهذه الدراسة في استجلاء الآيات المتوهم الإشكال فيها، وأسباب الإشكال وطرق دفعه، من خلال الإجابة عن الأسئلة الآتية:

1- ما الآيات القرآنية المتوهم الإشكال فيها ولم يذكرها ابن قتيبة والشنقيطي في كتابيهما؟

2- ما سبب الإشكال في الآيات المتوهم الإشكال فيها ؟

3- ما طرق دفع الإشكال المتوهم في الآيات موضع الدراسة؟

أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف الآتية:

1- معرفة الآيات القرآنية المتوهم الإشكال فيها ولم تذكر في كتابي ابن قتيبة والشنقيطي.

2- بيان أسباب الإشكال المتوهم في الآيات.

3- بيان طرق دفع الإشكال المتوهم في الآيات .

أهمية الدراسة

تكمن أهمية هذه الدراسة في مجيء بعض الآيات القرآنية بصيغ يتوهم أنها مشكلة، ولم تذكر في الكتب التي اهتمت في فك الإشكالات التي تحدث بها بعض من أشكلت عليهم، مما دعا بعض العوام والمشكلين إلى التسلح بهذه الآيات للنيل من القرآن الكريم، والطعن

في مصدره، ولكي نزيل هذا اللبس عن العوام، ونرد سهام الطاعنين والمشككين إلى نحورهم، جاءت هذه الدراسة لذكر مواطن الإشكال المتوهم وبيان سببه، وطرق دفعه، لتقول { وَمَا يَتَّبِعْ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ } (36) وَمَا كَانَ هَذَا الْقُرْآنُ أَنْ يُفْتَرَى مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ } [يونس: 36-37].

حدود البحث:

تعالج هذه الدراسة الآيات المتوهم الإشكال فيها والتي لم يذكرها ابن قتيبة في كتابه (تأويل مشكل القرآن)، والشنقيطي في كتابه (دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب).

الدراسات السابقة:

بعد الاطلاع والبحث، تبين وجود بعض الدراسات السابقة المشابهة لدراستنا منها:

1- كتاب (مشكل القرآن الكريم) عبد الله بن حمد المنصور، وقد اهتم الباحث في كتابه ببيان أسباب الإشكال وأنواعه وطرق دفعه بشكل عام، وتتفق هذه الدراسة مع دراستنا في تعرضه لقوله تعالى: {إِنَّ الصَّافَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ} [البقرة: ١٥٨]، حيث ذكرها بشكل مجمل في معرض ذكره لطرق دفع الإشكال عن آيات القرآن الكريم في مبحث معرفة أسباب النزول، وتتفق أيضًا مع دراستنا في تعرضه لقوله تعالى: {فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَى يُسُفَ آوَى إِلَيْهِ أَبْوِيهِ وَقَالَ ادْخُلُوا مِصْرَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ} [يوسف: 99]، حيث ذكرها في مبحث أنواع مشكل القرآن، وعد لإشكال فيها من المتشابه المعنوي، واستدل بها على وجه من وجوه معاني التأويل، وهو: التأويل بمعنى حقيقة الشيء وما يؤول أمره إليه.

وتختلف دراستنا عن دراسة الدكتور عبد الله المنصوري، بالتوسع في بيان موضع الإشكال وأسبابه وطرق دفعه، وأقوال العلماء فيه، كذلك بحثت دراستنا بآيات متوهم فيها الإشكال لم يذكرها الدكتور عبد الله المنصوري.

2- بحث بعنوان (مشكل القرآن بين ابن قتيبة والشنقيطي دراسة مقارنة) للدكتور منصور أبو زينه، وقد اهتمت هذه الدراسة بترجمة ابن قتيبة والشنقيطي والتعريف بكتابيهما، ثم ذكر الخصال المشتركة بين الكتابين، كالشخصية العلمية والعقلية والاستناد التام على اللغة العربية وأساليبها في حل الإشكال، ومراعاة أصول التفسير وأقوال المفسرين، كذلك اهتمت الدراسة بالخصائص التي انفرد بها كل منهما.

وتتميز دراستنا عن هذه الدراسة بأنها اختصت بالآيات المتوهم الإشكال فيها ولم يذكرها ابن قتيبة والشنقيطي في كتابيهما، ودراسة أسباب الإشكال، وحله، وهذا لم تتطرق إليه دراسة الدكتور أبو زينه.

منهجية الدراسة:

اتبع الباحث في هذه الدراسة المناهج البحثية الآتية:

- 1- المنهج الاستقرائي: ويتمثل في استقراء الآيات المتوهم الإشكال فيها ولم يذكرها ابن قتيبة والشنقيطي في كتابيهما.
- 2- المنهج التحليلي: ويتمثل في دراسة الآيات ذات الصلة وتحليل معانيها من حيث المعنى اللغوي والاصطلاحي والسياقي، والبالغي، وأسباب النزول للوصول إلى المعنى المراد وإزالة اللبس، ورد المزاعم الباطلة.
- 3- المنهج الاستنباطي: ويتمثل في استنباط دلالات الآيات، من خلال ما اتصل بها من علوم للوقوف على حقيقتها.

واقترضت طبيعة البحث أن تكون على النحو الآتي:

المقدمة: ذكرت فيها أهمية الموضوع وسبب اختياره ومنهج دراسته.

تمهيد: عرفت به بالمشكل وابن قتيبة والشنقيطي وكتابيهما.

المبحث الأول: توهم التعارض في الآيات.

المطلب الأول: التعارض المتوهم في قوله تعالى: {إِنَّ الصَّافَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ} [البقرة: ١٥٨].

المطلب الثاني: موهم التعارض في آيات الربا بين قوله تعالى: {الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ} [البقرة: ٢٧٥]، وبين قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ} (278) فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ} [البقرة: ٢٧٨ - ٢٧٩].

المبحث الثاني: الإشكال المتعلق باللفظ.

المطلب الأول: الإشكال المتعلق باللفظ في قوله تعالى: {حَتَّمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةً وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ} [البقرة: 7].

المطلب الثاني: الإشكال المتعلق باللفظ في قوله تعالى: {أَوْ يَأْخُذْهُمْ فِي ثَغْلِهِمْ فَمَا هُمْ بِمُعْجِزِينَ} [النحل: 47].

المبحث الثالث : الإشكال المتعلق بالمعنى.

المطلب الأول: الإشكال المتوهم في قوله تعالى: {وَاللَّائِي يَيْسَسْنَ مِنَ الْمُحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحْضُنَّ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا} [الطلاق: 4].

المطلب الثاني : الإشكال في - قوله تعالى: {فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَى يُوسُفَ آوَى إِلَيْهِ أَبَوَيْهِ وَقَالَ ادْخُلُوا مِصْرَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِينَ} [يوسف: 99].

خاتمة: ذكرت فيها أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها.

والله اسأل أن أكون قد وفقت إلى وجه الحق فيها، وأن يجعل فيها الخير، وأن تكون خالصة لوجهه الكريم.

تمهيد:

قبل الشروع في هذه الدراسة لابد من تعريف المشكل وكذلك التعريف بصاحبي الكتابين: ابن قتيبة، وكتابه (دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب) والشيخ الشنقيطي، وكتابه (تأويل مشكل القرآن).

أولاً: تعريف المشكل

المشكل لغة اسم فاعل من أشكل، "من غير الثلاثي على زنة مضارعه، بإبدال حرف المضارعة ميما مضمومة، وكسر ما قبل الآخر"⁽¹⁾، جاء في مختار الصحاح: "أشكل الأمر أي التبس"⁽²⁾، وفي لسان العرب: "وأُمُورٌ أَشْكَالٌ: مُلْتَبِسَةٌ، وَيَبْتَنُّهُمْ أَشْكَالَةٌ أَيْ لَبْسٌ"⁽³⁾.

أمّا في الاصطلاح، فقد تباينت أقوال العلماء في تعريفه، فأدخله بعض العلماء في المتشابه، يقول الشاطبي عند تعريفه المتشابه: "وَمَعْنَى الْمُتَشَابِهِ: مَا أَشْكَلَ مَعْنَاهُ، وَلَمْ يُبَيَّنْ مَعْرَاضُهُ"⁽⁴⁾، وعند الأصوليون المشكل هو: "مَا أَزْدَادَ خَفَاءً عَلَى الْخَفِيِّ كَأَنَّهُ بَعْدَمَا خَفِيَ عَلَى السَّمَاعِ حَقِيقَةُ دَخَلٍ فِي أَشْكَالِهِ وَأَمْثَالِهِ حَتَّى لَا يَنَالُ الْمُرَادَ إِلَّا بِالطَّلَبِ ثُمَّ بِالتَّأَمُّلِ حَتَّى يَتَمَيَّزَ عَنْ أَمْثَالِهِ"⁽⁵⁾. أما المشكل عند المفسرين، فمنهم من جعله كالمتشابه، قال الراغب: "وَالْمُتَشَابِهُ مِنَ الْقُرْآنِ: مَا أَشْكَلَ تَفْسِيرَهُ لِمِشَابَهَتِهِ بغيره، إمّا من حيث اللفظ، أو من حيث المعنى"⁽⁶⁾، وكذلك جعله الزركشي، قال في البرهان: "والمتشابه مثل المشكل لأنه أشكل أي دخل في شكل غيره وشاكله"⁽⁷⁾.

وعرفه الدكتور صالح السعود، بأنه "ما التبس على المفسر من ألفاظ القرآن أو معانيه، أو ما أشكل فهمه ومعناه على كثير من المفسرين من ألفاظ القرآن أو معانيه؛ لأن الإشكال أمر نسبي، فقد تشكل آية على مفسر ولا تكون مشكلة على مفسر آخر"⁽⁸⁾، ولعل هذا التعريف هو الأوجه.

ثانياً: التعريف بابن قتيبة وكتابه (تأويل مشكل القرآن).

هو عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، أبو محمد (213 - 276 هـ): من أئمة الأدب، ومن المصنفين المكثرين. ولد ببغداد وسكن الكوفة. ثم ولي قضاء الدينور مدة، فنسب إليها، من كتبه: تأويل مختلف الحديث، وأدب الكاتب، وكتاب المعاني، والرد على الشعوبية،

¹ - الحملاوي، *شذو العرف في فن الصرف*، (ص62).

² - الرازي، *مختار الصحاح*، (ص168).

³ - ابن منظور، *لسان العرب*، (ج11، ص357).

⁴ - الشاطبي، *الاعتصام*، (ج2، ص736).

⁵ - الشاشي، *أصول الشاشي*، (ص81).

⁶ - الراغب، *المفردات في غريب القرآن*، كتاب الشين، مادة (شبه)، (ص443).

⁷ - الزركشي، *البرهان في علوم القرآن*، (ج2، ص69).

⁸ - السعود، *طرق دفع الإشكال في آيات القرآن الكريم*، جامعة أم القرى لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد53، رمضان 1432هـ (ص64).

وفضل العرب على العجم، والاشتقاق، ومشكل القرآن، والمشتبه من الحديث والقرآن، والعرب وعلومها، وتفسير غريب القرآن، توفي في بغداد سنة (279هـ)⁽¹⁾.

أما كتابه (تأويل مشكل القرآن) فقد ألفه للدفاع عن القرآن الكريم ورد المطاعن عنه، وهذا ما بينه في مقدمة كتابه، حيث قال: "وقد اعترض كتاب الله بالطعن ملحدون ولغوا فيه وهجروا، واتبعوا ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله [آل عمران: 7] بأفهام قليلة، وأبصار عليلة، ونظر مدخول، فحرفوا الكلام عن مواضعه، وعدلوه عن سبله، ثم قضوا عليه بالتناقض، والاستحالة، واللحن، وفساد النظم، والاختلاف، وأدلو في ذلك بعلل ربما أمالت الضعيف الغمر، والحدث الغر، واعترضت بالشبه في القلوب، وقدحت بالشكوك في الصدور... فأحببت أن أنضح عن كتاب الله، وأرمي من ورائه بالحجج النيرة، والبراهين البينة، وأكشف للناس ما يلبسون. فألفت هذا الكتاب، جامعاً لتأويل مشكل القرآن، مستنبطاً ذلك من التفسير بزيادة في الشرح والإيضاح، وحاملاً ما لم أعلم فيه مقالاً لإمام مطلع - على لغات العرب لأري به المعاند موضع المجاز، وطريق الإمكان، من غير أن أحكم فيه برأي، أو أقضي عليه بتأويل"⁽²⁾.

ثالثاً: التعريف بالشنقيطي وكتابه (دفع إيهام الاضطراب).

هو محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر بن محمد بن أحمد بن محمد بن سيدي أحمد بن المختار، وُلد الشيخ (رحمه الله) سنة (1325) عند ماء يُسمى (تنّبه) من أعمال (كيفا) من موريتانيا، وقد نشأ الشيخ -رحمه الله- يتيمًا؛ إذ توفي والده وهو صبي صغير لا زال يقرأ في جزء عمّ من القرآن الكريم.

درس الفقه المالكي، والأدب والنحو والصرف والأصول والبلاغة وأنساب العرب، واشتغل بالدرس والفتيا.

ومن مؤلفات الشيخ -رحمه الله- (نظم في أنساب العرب) و (رجز في فروع مذهب مالك) يختص بالعقود من البيوع والرهون، و (نظم في الفرائض)، و (ألفية في المنطق) و (آداب البحث والمناظرة) و (أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن) و (رحلة الحج إلى بيت الله الحرام).

توفي رحمه الله في السابع عشر من ذي الحجة من عام ثلاث وتسعين وثلاثمائة وألف للهجرة، ودفن في المدينة المنورة⁽³⁾.

أما كتابه (دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب)، فهو كتاب قيم في هذا الفن، أراد منه إزالة اللبس المتوهم في تعارض آيات القرآن الكريم، وقد تحدّث الشنقيطي في مقدمته عن موضوع كتابه فقال: "أما بعد، فإنّ مُقَيِّدَ هذه الحروف _عفا الله عنه_ أراد أن يُبينَ في هذه الرسالة ما تيسرَ من أوجه الجمع بين الآيات التي يُظنُّ بها التعارضُ في القرآن العظيم، مرتباً لها بحسب ترتيب السور. يذكُرُ الجمعَ بينَ الآيتينِ غالباً في محلِّ الأولى منهما، وربما يذكُرُ الجمعَ عندَ محلِّ الأخيرة، وربما يكتفي بذكر الجمع عندَ الأولى، وربما يُحيلُ عليه عندَ محلِّ الأخيرة، ولا سيّما إذا كانت السورة ليس فيها مما يُظنُّ تعارضه إلا تلك الآية؛ فإنه لا يتركُ ذكرها والإحالة على الجمع المتقدّم. وسَمَّيْتُهُ: (دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب)"⁽⁴⁾.

¹ - الزركلي، الأعلام، (ج4، ص137).

² - ابن قتيبة، تأويل مشكل القرآن، (ص23).

³ - ينظر - السديس، منهج الشيخ الشنقيطي في تفسير آيات الأحكام من أضواء البيان، (ص1-63).

⁴ - الشنقيطي، دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب، (ص3).

وأما سبب تأليفه الكتاب ما ذكره الشيخ عطية سالم أن الشنقيطي - رحمه الله-: "سُئِلَ في دَرْسِهِ عن التوفيق بين قوله تعالى: ﴿وَقَفَّوْهُ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ﴾ [الصافات: 24] وقوله سبحانه: ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ﴾ [الرحمن: 39]، فأجاب إجابة وافية مستفيضة، وذكر أمثلة أخرى عديدة. قال الشيخ عطية: (فسألته عن تأليف فيها، فقال: لا أعلمه، فكان رجائي أن يُؤْلَفَ فيه لنفع المسلمين، فوعدَ خيراً ثم فَعَلَ، وتَبَّعَ هذا النوعَ في القرآن من أوله إلى آخره"⁽¹⁾).

المبحث الأول: توهم التعارض في الآيات.

من أسباب توهم وقوع الإشكال في القرآن الكريم، توهم التعارض، فما هو التعارض المتوهم⁽²⁾، وما هي أسبابه، وطرق دفعه، هذا ما سأتناوله في هذا المبحث من خلال دراسة موضعين من المواضع التي يتوهم فيها التعارض بين آيات القرآن الكريم، وفق المطالب الآتية:

المطلب الأول: التعارض المتوهم في قوله تعالى: {إِنَّ الصَّافَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ} [البقرة: 158].

هذه الآية الكريمة من سورة البقرة، من الآيات التي قد يتوهم قارئها أن فيها إشكال، وليس في القرآن من ذلك شيء، إلا على من لا علم له، ولا دراية في فنون اللغة وأساليبها، وعلوم القرآن وتنوع أساليبه، من أسباب نزوله، وناسخه ومنسوخه، وغيرها من العلوم، أو من يقرأ القرآن من دون تدبر، وتفكر، وتعقل، لذا أشكلت هذه الآية على بعض الناس.

وتحريراً لهذا الإشكال المتوهم، سأذكر أسباب هذا الإشكال، وعلى من أشكلت، ثم رأي علماء الأمة في الآية، وطرق دفعهم لهذا الإشكال.

لما كانت الآية مشعرة بأن الصفا والمروة من شعائر الله، وهي من أعمال الحج والعمرة، جاء في نفس الآية ما يشعر بأن الطواف بهما من أبواب الحرج التي رفعها الله عن الحاج، أو المعتمر، الذي يطوف بين الصفا والمروة، من هنا بدأ توهم الإشكال، ففي قوله تعالى: {فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا} "ما يشعر بأن الأصل في الطواف بهما هو الحظر، وأن رفع الحظر والجناح وارد استثناءً على هذا الحظر، وهذا يعني أن هذا الطواف تركه أبر من فعله! ولكن كيف يكونان - الصفا والمروة - من شعائر الله، ثم يكون الطواف بهما أو السعي بينهما داخلاً في باب الحرج ؟"⁽³⁾.

¹ - السديس، منهج الشيخ الشنقيطي في تفسير آيات الأحكام من أضواء البيان، (ص22).

² - التعارض: التناقض، الغزالي، المستصفى، (ص279)، و ابن قدامة المقدسي، روضة الناظر وجنة المناظر، (ج2، ص390). وعرف الإنسوي التعارض بين الأمرين: "هو تقابلها على وجه يمنع كل واحد منهما مقتضى صاحبه" نهاية السؤل شرح منتهى الوصول، (ص:254).

³ - الخطيب، التفسير القرآني للقرآن، (ج1، ص177).

ومن الذين صرحوا بأن الآية مشكلة من علماء الأمة مقاتل بن سليمان (150هـ)⁽¹⁾، والقرطبي (671هـ)⁽²⁾، ومن المتأخرين بن عاشور (1393هـ)⁽³⁾ (4).

الأسباب التي جعلت من هذه الآية مشكلة:

أولاً: توهم أن قوله تعالى: { فلا جناح عليه أن يطوف بهما }، دليل على أن ترك الطواف جائز؛ لأن نفي الجناح يدل على عدم التكليف، وإلى هذا ذهب ابن العربي، حيث قال: "اعلموا وفقكم الله تعالى أن قول القائل: لا جناح عليك أن تفعل، إباحة للفعل، وقوله: (فلا جناح عليك ألا تفعل) إباحة لترك الفعل"⁽⁵⁾، ولهذا أشكلت هذه الآية على عروة بن الزبير، لما سمع قول الله تعالى: { فلا جناح عليه أن يطوف بهما }، قال: "هذا دليل على أن ترك الطواف جائز، ثم رأى الشريعة مطبقة على أن الطواف لا رخصة في تركه، فطلب الجمع بين هذين المتعارضين"⁽⁶⁾.

ثانياً: ما قيل أن هنالك قراءة أخرى للآية تفيد ذلك "فقد روى عطاء عن ابن عباس أنه قرأ { فلا جناح عليه ألا يطوف بهما }، وهي قراءة ابن مسعود، ويروى أنها في مصحف أبي كذلك، ويروى عن أنس مثل هذا"⁽⁷⁾، والتي توهم أن لا جناح على من لا يطوف بهما.

طرق دفع التوهم والإشكال

1 - الرجوع إلى سبب نزول الآية الكريمة.

وجه الجمع بين قوله تعالى: {إن الصفا والمروة من شعائر الله} وقوله تعالى: {فلا جناح عليه أن يطوف بهما}، يظهر من خلال سبب نزول الآية، حيث روى البخاري من حديث الزهري أن عروة بن الزبير، سأل خالته أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - لتبين له ما أشكل عليه، قال عروة: "سألت عائشة - رضي الله عنها - فقلت لها: رأيت قول الله تعالى: {إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ النَّبِيَّ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ}[البقرة: 158]، فوالله ما على أحد جناح أن لا يطوف بالصفا والمروة، قالت: بئس ما قلت يا ابن أختي، إن هذه لو كانت كما أولتها عليه، كانت: لا جناح عليه أن لا يطوف بهما، ولكنها أنزلت في الأنصار، كانوا قبل أن يسلموا يهلون لمناة الطاغية، التي كانوا يعبدونها عند المشلل، فكان من أهل يتخرج أن يطوف بالصفا والمروة، فلما أسلموا، سألوا رسول الله - ﷺ - عن ذلك، قالوا: يا رسول الله، إنا كنا نتخرج أن نطوف بين الصفا والمروة، فأنزل الله

¹ - ينظر - مقاتل، تفسير مقاتل بن سليمان، (ج5/ص151).

² - ينظر - القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (ج2/ص179).

³ - ينظر - ابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج2/ص62).

⁴ - محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور، ولد بتونس عام (1296هـ - 1879م) حفظ القرآن في سن مبكرة، ودرس العلوم الشرعية، وفي عام (1944م) سمي شيخاً لجامع الزيتونة وفروعه، وفي عام (1956م) سمي عميداً لجامعة الزيتونة، له مؤلفات كثيرة منها: أصول الإنشاء والخطابة، ومقاصد الشريعة الإسلامية، والتحرير والتنوير، توفي سنة (1393هـ). ينظر - محفوظ - محمد، تراجم المؤلفين التونسيين، (ج3/ص304-307).

⁵ - ابن العربي، أحكام القرآن، (ج1، ص70).

⁶ - القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (ج2، ص182).

⁷ - المصدر ذاته، (ج2، ص182).

تعالى: {إن الصفا والمروة من شعائر الله} [البقرة: 158]، الآية قالت عائشة رضي الله عنها: «وقد سن رسول الله -ﷺ- الطواف بينهما، فليس لأحد أن يترك الطواف بينهما»⁽¹⁾.

حيث بينت أم المؤمنين - رضي الله عنها - أن المراد من الآية ليس كما فهم عروة - نفي الفرضية-؛ بل أنكرت عليه ذلك بقولها بئس ما قلت يا ابن أختي، بل المراد هو نفي الحرج عن مراد سؤالهم، "إنما هو نفي لما وقر في أذهان المسلمين يومئذ من أن السعي بين الصفا، والمروة من عمل الجاهلية، نظرًا إلى أن الصفا كان عليه صنم يقال له (إساف)، وكان على المروة صنم يقال له (نائلة)، وكان المشركون إذا سعوا بينهما تمسحوا بهما، فلما ظهر الإسلام وكسر الأصنام تحرج المسلمون أن يطوفوا بينهما لذلك، فنزلت الآية"⁽²⁾. وبيان ذلك أن أقواماً كانوا يطوفون في الجاهلية لإساف، ونائلة، وهما صنمان، فلما جاء الإسلام تحرجوا من الطواف بهما مخافة الوقوع في الإثم "فقالوا: وكيف نطوف بهما، وقد علمنا أن تعظيم الأصنام وجميع ما كان يُعبد من ذلك من دون الله، شرك؟ ففي طوافنا بهذين الحجرين أخرج ذلك، ولا سبيل إلى تعظيم شيء مع الله بمعنى العبادة له! فأنزل الله تعالى ذكره في ذلك من أمرهم: "إن الصفا والمروة من شعائر الله"⁽³⁾.

فيكون المعنى: من حج البيت أو اعتمر فلا يتحرج ويتخوف من الطواف بالصفا والمروة؛ لأن طواف المسلم ليس كطواف المشرك، فأهل الشرك إنما يطوفون لأصنام لا تضر ولا تنفع -لإساف ونائلة-، والمسلم يطوف بالصفا والمروة طاعة لله وتصديقاً بنبية -ﷺ-⁽⁴⁾.

2 - بيان عدم صحة القراءة الأخرى للآية التي رويت عن ابن عباس.

وأما ما احتج به بما رواه عطاء عن ابن عباس أنه قرأ { فلا جناح عليه ألا يطوف بهما }، فلا يعتد به، للأسباب الآتية:
أولاً: إن هذه الرواية غير صحيحة⁽⁵⁾، حيث بين القرطبي أسباب عدم الاحتجاج بهذه القراءة لأنها خلاف ما في المصحف قال: "ولا يترك ما قد ثبت في المصحف إلى قراءة لا يدرى أصحت أم لا، وكان عطاء يكثر الإرسال عن ابن عباس من غير سماع، والرواية في هذا عن أنس قد قيل إنها ليست بالمضبوطة، أو تكون (لا) زائدة للتوكيد، كما قال:
وما ألوم البيض ألا تسخرا ... لما رأين الشمط القفندرا"^{(6) (7)}.

ثانياً: أن تكون (لا) مع (أن) هي صلة، على معنى الإلغاء كما قال: {مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ} والمعنى: ما منعك أن تسجد، وقد رجح الفراء هذا القول⁽⁸⁾، أي: من حج أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما، باعتبار (لا) ملغاة زائدة.

¹ - البخاري، صحيح البخاري، كتاب الحج، باب وجوب الصفا والمروة وجعل من شعائر الله ، (ج2، ص157، رقم: 1643).

² - الأزدي، تفسير مقاتل بن سليمان، (ج5، ص151).

³ - ينظر - الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، (ج3، ص230).

⁴ - ينظر - المصدر السابق، (ج3، ص231).

⁵ - المصدر ذاته، (ج3، ص245).

⁶ - القفندرا: القبيح المنظر، ويقصد من البيت: يُريدُ أن تسخرَ ولا زائدة. ابن منظور، لسان العرب، حرف الراء، فصل القاف، (ج5، ص112).

⁷ - القرطبي، الجامع لأحكام القرآن "تفسير القرطبي"، (ج2، ص182).

⁸ - الفراء، معاني القرآن، (ج1، ص95).

ثالثاً: أن تكون القراءتان بمعنى واحد "لأن العرب قد تصل ب (لا)، كما قال عز وجل: {لا أقسم بيوم القيامة ولا أقسم بالنفس اللوامة} وكما قال عز وجل: {فلا أقسم بمواقع النجوم}، أي: أقسم بيوم القيامة، وأقسم بالنفس اللوامة" (1).

3- بيان مكان الوقف الصحيح.

والوجه الآخر: أن الوقف إنما يكون على جناح (إن الصفا والمروة من شعائر الله فلا جناح) ثم يبتدئ ب (عليه أن يطوف بهما)، وهذا الوجه بعيد، من وجهين "أحدهما: أن قوله: (ولا جناح) يكرر في القرآن، وصلته عليه، والثاني: أنه زعم أن "عليه" إغراء، والإغراء إنما يكون للمخاطب دون الغائب (2)، والوقف على (جناح) والابتداء ب (عليه أن يطوف بهما)، لا يتسق مع السياق، ويؤديان إلى الإخلال بالمعنى العام للآية.

وعليه فلا إشكال في الآية؛ لأن أم المؤمنين - رضي الله عنها - بينت ما أشكل فهمه على عروة .

المطلب الثاني: موهم التعارض في آيات الربا.

بين قوله تعالى: {الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَخْبِطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ} [البقرة: 275] ، وبين قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْنِمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ} [البقرة: 279].

هذه الآيات جعلها ابن تيمية من الآيات المشككة، التي أشكلت على كثير من العلماء، في كتابه (تفسير آيات أشكلت على كثير من العلماء)، ومنشأ الإشكال هو التعارض بين الآيتين، لأن الآية الأولى تنص على أن التائب من الربا له ما سلف، وأمره إلى الله، لا إلى الغريم الذي عليه الدين {فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ}، بينما الآية الأخرى، تنص على ترك ما بقي من الزيادة في ذمم الغرماء {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ}، فيكون محل الإشكال أن الآية الأولى يترتب عليها أنه ليس للغريم فيه أمر، بينما الآية الأخرى أن الزيادة تسقط عن ذمة الغريم ولا يطالب بها، وله حق الامتناع من أدائها والمخاصمة على ذلك (3).
والجواب عن ذلك:

أولاً: إن حكم الأمر لا يثبت إلا بعد بلوغ الخطاب، وكذلك النهي، فمن فعل شيئاً لم يعلم أنه محرم، ثم علم لم يعاقب، وإذا عامل معاملات ربوية يعتقدها جائزة، وقبض منها ما قبض، ثم جاءه موعظة من ربه فانتهى، فله ما سلف، فكما ينطبق هذا على الكافر فكذلك على المسلم، ولا يكون شرّاً من الكافر (4).

¹ - ينظر - الطحاوي، أحكام القرآن الكريم ، (ج2 ، ص94).

² - ينظر - الكرمانلي، غرائب التفسير وعجائب التأويل ، (ج1، ص187).

³ - ينظر - ابن تيمية، تفسير آيات أشكلت على كثير من العلماء ، (ج2، ص574-576).

⁴ - ينظر - ابن تيمية، تفسير آيات أشكلت على كثير من العلماء ، (ج2، ص584).

ثانياً: إن الآية الثانية تبين أن من تاب عن الربا له ما سلف بدلالة قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا}، فأمرهم بترك ما بقي، ولم يأمرهم بَرَدَ ما قبضوه، فدل على أنه لهم مع قوله: {قُلْ مَا سَلَفَ وَأْمُرْهُ إِلَى اللَّهِ}، والله يقبل التوبة عن عبادة (1).

ثالثاً: الآية الأولى تدل على العموم، أي جميع من تاب، دون تخصيص بالكافر، أو المسلم، العالم بالتحريم، أو الجاهل، فيدخل فيها كل من تاب عن الربا، وفي هذا ردٌّ على من قال أن الآية خاصة بالكفار الذين آمنوا، أو من قال إنها خاصة بمن فعل ذلك عن جهل (2).

رابعاً: تكون الآية الأولى خاصة بالذين تابوا بعد أن قبضوا ما لهم، فتكون التوبة تجب ما قبلها، والثانية: لمن تاب وتبقى له في ذم الآخرين من هذا الربا شيء، فالأمر له بأن يترك ما بقي من الزيادة، وأن يكتفي برأس المال {فلكم رؤوس أموالكم}، وعليه فلا إشكال بين الآيتين؛ لأن كل آية تتحدث عن مرحلة من مراحل التوبة عن الربا.

المبحث الثاني: الإشكال المتعلق باللفظ.

وإنما أشكل اللفظ ليس لغرابته؛ بل لأنه "لا يستنون في معرفته سائر الناس، بل يختص بمعرفته من له اطلاع وتبحر في اللغة، وليست غرابته لشذوذه" (3)، لذا نتج عن هذا التفاوت في فهم الألفاظ الغريبة هذا الإشكال المتوهم.

المطلب الأول: الإشكال المتعلق باللفظ في قوله تعالى: {خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةً وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ} [البقرة: 7].

هذه الآية من الآيات المشككة، فيها إشكالان، أحدهما في اللفظ، والآخر في المعنى، أما الذي في المعنى، فقد تكفل ببيان وجه الإشكال فيها، وإزالته الشيخ الشنقيطي - رحمه الله تعالى - (4)، وأما الإشكال المتعلق باللفظ فسيكون محل دراستنا في هذا المطلب. وسبب الإشكال كما بينه السمرقندي في تغاير الألفاظ، حيث جمع القلوب، وأفرد السمع، ثم جمع الأبصار، قال: "وفي الآية إشكال في موضعين: أحدهما في اللفظ، والآخر في المعنى، فأما الذي في اللفظ، ختم الله على قلوبهم ذكر جماعة القلوب، ثم قال: وعلى سمعهم ذكر بلفظ الوجدان ثم قال: وعلى أبصارهم ذكر بلفظ الجمع" (5).

وللجمع بين الجمع والإفراد في هذه الآية، وجوه منها:

¹ - ينظر - ابن تيمية، المصدر السابق، (ج2، ص586).

² - ينظر - ابن تيمية، المصدر ذاته، (ج2، ص586).

³ - المنصور، مشكل القرآن الكريم، (ص186).

⁴ - وجه الإشكال: هذه الآية تدل بظاهرها على أنهم مجبورون لأن من ختم على قلبه وجعلت الغشاوة على بصره سلبت منه القدرة على الإيمان، وقد جاء في آيات أخر ما يدل على أن كفرهم واقع بمشيتهم وإرادتهم، كقوله تعالى: {فاستحبوا العمى على الهدى} [فصلت:17]، والجواب أن الختم والطبع والغشاوة المجعولة على أسماعهم وأبصارهم وقلوبهم، كل ذلك عقاب من الله لهم على مبادرتهم للكفر وتكذيب الرسل باختيارهم ومشيتهم، فعاقبهم الله بعدم التوفيق جزاء وفاقا، كما بينه تعالى بقوله: {بل طبع الله عليها بكفرهم} [النساء:155]. وقوله: {ذلك بأنهم آمنوا ثم كفروا فطبع على قلوبهم} [المنافقون:3]. الشنقيطي، دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب، (ص9).

⁵ - السمرقندي، بحر العلوم، (ص25).

الوجه الأول: إن السمع مصدر والمصدر لا يثنى ولا يجمع، لهذا ذكر بلفظ الوجدان⁽¹⁾، ولا يجري ذلك على الأسماء "فأما البصر والقلب فهما اسمان لا يجريان مجرى المصادر في مثل هذا المعنى. ذكره الزجاج، وابن القاسم"⁽²⁾.

الوجه الثاني: إن هذا مما تماز به اللغة العربية، حيث الإضافة إلى الجماعة، تغني عن لفظ الجماعة، لأنه قال: وعلى سمعهم فقد أضاف إلى الجماعة، والشيء إذا أضيف إلى الجماعة مرة يذكر بلفظ الجماعة، ومرة يذكر بلفظ الوجدان، فلو ذكر القلوب والأبصار بلفظ الوجدان لكان سديداً في اللغة، فذكر البعض بلفظ الوجدان، والبعض بلفظ الجماعة، وهذه علامة الفصاحة؛ لأن كتاب الله تعالى أفصح الكلام، وقد قيل: معنى وعلى سمعهم أي: موضع سمعهم؛ لأن السمع لا يختم، وإنما يختم موضع السمع⁽³⁾، وهذا على تقدير مضاف محذوف، عند من يرى ذلك.

وهناك وجوه أخرى منها: إن هذا جاري مجرى العربية، حيث تذكر لفظ التوحيد وتريد به الجمع، فهو بالإفراد باعتبار اللفظ، والجمع باعتبار المعنى، ونظيره قوله تعالى: {ثم يخرجكم طفلاً}⁽⁴⁾.

ومنها إن الخطاب لكل واحدٍ منها وإن كانت جماعة، فالمقصود ما اختص كل واحد بعدد الحواس، فكأنه يخاطب حاسة كل واحد منهم؛ لذلك وحّد السمع؛ لأن "لكل واحد منهم سمعاً واحداً، كما يقال: أتاني برأس الكبشين، يعني رأس كل واحد منهما، يفعلون ذلك إذا أمنوا اللبس، فإذا لم يؤمن كقولك: فرشهم، وثوبهم، وأنت تريد الجمع رفضوه"⁽⁵⁾.

المطلب الثاني: الإشكال في قوله تعالى: {أَوْ يَأْخُذْهُمْ عَلَى تَخَوُّفٍ فَإِنَّ رَبَّكُمْ لَرَؤُوفٌ رَحِيمٌ} [النحل: 47].

هذه الآية من المشكل اللفظي، حيث أشكل معنى (على تخوف) على الفاروق عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - ، فأراد أن يبعث في الأمصار يستنصر عن هذه اللفظة، حتى "جاءه فتى من العرب وهو قد أشكل عليه أمر لفظة «التخوف» ، فقال له يا أمير المؤمنين: إن أبي يتخوفني مالي، فقال عمر: الله أكبر أو يأخذهم على تَخَوُّفٍ"⁽⁶⁾.

وزال الإشكال هنا من معرفة المعنى اللغوي للفظ؛ لأن العرب تقول: "تخوفته بالحاء: تنقصته من حافات، وقد أتى التفسير بالحاء (هو معنى)"⁽⁷⁾.

فيكون معنى (تخوف)، التتقص، والأخذ من الأطراف: "أو يهلكهم بتخوف، وذلك بنقص من أطرافهم ونواحيهم الشيء بعد الشيء حتى يهلك جميعهم"⁽⁸⁾.

¹ - المصدر ذاته، (ص25).

² - ابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير، (ص30).

³ - ينظر - السمرقندي، بحر العلوم، (ص25).

⁴ - ينظر - ابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير، (ص30).

⁵ - الرازي، مفاتيح الغيب "التفسير الكبير"، (ج2، ص295).

⁶ - الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، (ج17، ص213).

⁷ - ينظر - الفراء، معاني القرآن، (ج2، ص101).

⁸ - الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، (ج17، ص213).

والآية بهذا اللفظ تحتل معنيين كما يرى ابن عاشور، قال: "إما أن يكون المعنى يأخذهم وهم في حالة توقع نزول العذاب بأن يريهم مقدماته مثل الرعد قبل الصواعق، وإما أن يكون المعنى يأخذهم وهم في حالة تنقص من قبل أن يتنقصهم قبل الأخذ، بأن يكثر فيهم الموتان والفقر والقحط"⁽¹⁾.

المبحث الثالث: الإشكال المتعلق بالمعنى.

المطلب الأول: الإشكال المتوهم في قوله تعالى: {وَاللَّائِي يَئْسَنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ فَعُدَّتْهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحْضُنْ وَأُولَاتِ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا} [الطلاق: 4].

أشكلت هذه الآية على بعض الأئمة، بسبب الشرط (إِنْ ارْتَبْتُمْ)، حيث توهم بعض الأئمة، ومنهم الظاهرية بأن المرأة التي لم ترتب لا عدة لها⁽²⁾، قال الماوردي: "في الريبة ها هنا قولان: أحدهما: إن ارتبتم فيهن بالدم الذي يظهر منهن لكبرهن فلم تعرفوا أحيض هو أم استحاضة، فعدتهن ثلاثة أشهر، قاله مجاهد والزهري. الثاني: إن ارتبتم بحكم عددهن فلم تعلموا بماذا يعتد، فعدتهن ثلاثة أشهر"⁽³⁾، وقد رجح الطبري القول الثاني، قال: "وأولى الأقوال في ذلك بالصحة قول من قال: عُنِيَ بذلك: إن ارتبتم فلم تدروا ما الحكم فيهن، أي: إن ارتبتم أيها الرجال بالحكم فيهن"⁽⁴⁾.

ومن هنا حصل الإشكال في الآية، أي إن المرأة التي يئس من المحيض، أم التي لم تحض، إن ارتبتم فعدتها ثلاثة أشهر، والمرأة الحامل عدتها أن تضع حملها، ففهموا من ذلك أن التي لم ترتب لا عدة لها.

ومن طرق دفع الإشكال المتعلق بمعنى هذه الآية معرفة أسباب النزول، حيث بين أنه لما نزلت آية سورة البقرة: {وَالْمُطَلَّاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ...} [البقرة: 228]، قالوا قد بقي عدد من النساء لم يذكرن، فنزلت الآية، وذلك كما جاء في حديث أبي بن كعب - رضي الله عنه - قال: "لما نزلت الآية التي في سورة البقرة في عَدَدِ مَنْ عَدَدَ النِّسَاءِ قَالُوا: قد بقي عدد من النساء لم يذكرن الصغار والكبار، ولا من انقطعت عنهن الحيض، وذوات الأحمال، فأنزل الله - عز وجل - الآية التي في سورة النساء {وَاللَّائِي يَئْسَنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ فَعُدَّتْهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحْضُنْ وَأُولَاتِ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ} [الطلاق: 4]"⁽⁵⁾.
ويُدفع هذا الإشكال من خلال:

أ- سبب النزول: فسبب نزول الآية كما في حديث أبي بن كعب، قد أزال اللثام عما توهمه البعض "فعلم بذلك أن الآية خطاب لمن لم يعلم ما حكمهن في العدة، وارتاب هل عليهن عدة، أو لا، وهل عدتهن كاللاتي في سورة البقرة، أو لا، فمعنى إن ارتبتم إن أشكل عليكم حكمهن، وجهلتم كيف يعتدون، فهذا حكمهن"⁽⁶⁾.

ب- دلالة الألفاظ على المعنى: فلو كان المقصود من (إِنْ ارْتَبْتُمْ)، أي: "إن ارتبتم بدمائهن فلم تدروا أدم حيض، أو استحاضة؟ لقليل: (إِنْ ارْتَبْتُمْ) لأنهن إذا أشكل الدم عليهن فهن المرتابات بدماء أنفسهن لا غيرهن، وفي قوله: (إِنْ ارْتَبْتُمْ) وخطابه

¹ - ابن عاشور، التحرير والتنوير، (ج14، ص167).

² - ينظر - السيوطي، الاتقان في علوم القرآن، (ج1، ص193).

³ - الماوردي، تفسير الماوردي "النكت والعيون"، (ج6، ص32).

⁴ - ينظر - الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، (ج23، ص452).

⁵ - الحاكم، المستدرک على الصحيحين، (ج2، ص534، رقم: 3821).

⁶ - السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، (ج1، ص193).

الرجال بذلك دون النساء الدليل الواضح على صحة ما قلنا من أن معناه: إن ارتبتم أيها الرجال بالحكم فيهنّ؛ وأخرى وهو أنه جلّ ثناءه قال: (وَاللَّائِي يَنْسَنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ) واليائسة من المحيض هي التي لا ترجو محيضا للكبر، ومحال أن يقال: واللائي ينسن، ثم يقال: ارتبتم بياسهنّ، لأن اليأس: هو انقطاع الرجاء والمرتاب بياسها مرجو لها، وغير جائز ارتفاع الرجاء ووجوده في وقت واحد⁽¹⁾.

وقد أجاب الشيخ الشنقيطي عن إشكال آخر متوهم في هاتين الآيتين، قال عن آية سورة البقرة: "هذه الآية الكريمة تدل بظاهرها على أن كل مطلقة تعدت بالإقراء، وجاء في آيات أخر أن بعض المطلقات يعتد بغير الإقراء كالعجائز والصغائر، وأجاب عن هذا الإشكال: بأن آية {والمطلقات} عامة والآيات الأخر أخص منها، فهي من باب العام المخصوص"⁽²⁾.

المطلب الثاني: الإشكال في قوله تعالى: {فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَى يُوسُفَ آوَى إِلَيْهِ أَبَوَيْهِ وَقَالَ ادْخُلُوا مِصْرَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمَنِينَ} [يوسف: 99].
هذه الآية من الآيات التي أشكل في فهم معناها، وحاصله كيف ليوسف - عليه السلام - أن يأوي إليه أبويه، والإيواء أنما يكون بعد الدخول والمكث، ثم يقول ادخلوا مصر، قال ابن كثير: "وقد أشكل قوله: {آوى إليه أبويه وقال ادخلوا مصر} على كثير من المفسرين"⁽³⁾، فكثرت في ذلك الآراء.

والجواب عن ذلك: أن المفسرين تناولوا هذه الآية بعدة تأويلات منها:

أولاً: إنها من المقدم والمؤخر، فيكون معنى الكلام {وقال ادخلوا مصر إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمَنِينَ} وآوى إليه أبويه، ورفعهما على العرش⁽⁴⁾، وردّ هذا القول الطبري بأنّ صرف الآية عن ظاهرها يحتاج إلى دليل، فلا دلالة تدل على صحة ما قال ابن جريج، ولا وجه لتقديم شيء من كتاب الله عن موضعه أو تأخيره عن مكانه إلا بجحّة واضحة⁽⁵⁾.

ثانياً: "إن يوسف خرج لاستقبال أبيه خارج مصر فأواه إليه، ثم قال له ولمن معه: (ادخلوا مصر إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمَنِينَ)، بها قبل الدخول، وهذا ما ذهب إليه السدي، ورجحه الطبري؛ لأن ذلك ظاهر في التنزيل⁽⁶⁾، إلا أن ابن كثير لا يرى هذا القول؛ "لأن الإيواء إنما يكون في المنزل، كقوله: {آوى إليه أخاه} وفي الحديث: "من آوى محدثاً"⁽⁷⁾ (8)، فيكيف يكون قد آواه خارج مصر؟.

ثالثاً: أن يكون قوله هذا بعد أن آوى إليه أبويه في مصر؛ لأن الدخول يكون بمعنى الإقامة، لما ورد عن ابن عباس في تفسير الآية "المراد بقوله: ادخلوا مصر أي أقيموا بها آمنين، سمى الإقامة دخولا لاقتراح أحدهما بالآخر"⁽⁹⁾، وهذا ما أشار إليه الرازي في قوله وما المانع أن يكون قال لهم بعدما دخلوا عليه وآواهم إليه: {ادخلوا مصر} وضمنه: اسكنوا مصر {إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمَنِينَ} أي:

¹ - الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، (ج 23، ص 452).

² - الشنقيطي، دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب، (ص 35).

³ - ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (ج 4، ص 411).

⁴ - ينظر - المصدر السابق، (ج 4، ص 411).

⁵ - ينظر - الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، (ج 16، ص 266).

⁶ - الطبري، المصدر السابق، (ج 16، ص 266).

⁷ - مسلم، صحيح مسلم، كتاب الأضاحي، باب: تحريم الذبح لغير الله تعالى ولعن فاعله، (ج 3، ص 1567، رقم: 1978).

⁸ - ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (ج 4، ص 411).

⁹ - الرازي، مفاتيح الغيب "التفسير الكبير"، (ج 18، ص 510).

مما كنتم فيه من الجهد والقحط، ويقال -والله أعلم-⁽¹⁾، وهو الأشبه عندي؛ لأن من استخدامات (ادخلوا) اسكنوا، وأقيموا، وكأنني به قال لهم: هذه مصر لكم موطناً، أقيموا فيها وتغيأوا منها ما طاب لكم، وتحركوا فيها كما كنتم في موطنكم، فأنتم آمنون فيها بإذن الله تعالى.

وبالرجوع إلى المعنى اللغوي للفظ (آوى)، والتي من معانيها: الضم والرحمة والرفقة والشفقة، جاء في لسان العرب: "أَوَيْتُ بِهَا فَتَأَوَّتْ تَأَوِيّاً إِذَا انْضَمَّ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَانْوَى إِلَى فُلَانٍ أَيْ انْضَمَّ إِلَيْهِ، وَأَوَى لِفُلَانٍ أَيْ اُزْحَمَ"⁽²⁾، وَفِي الْحَدِيثِ: "أَنَّ النَّبِيَّ، -ﷺ-، كَانَ يُخَوِّي فِي سُجُودِهِ حَتَّى كُنَّا نَأْوِي لَهُ"⁽³⁾؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ⁽⁴⁾: مَعْنَى قَوْلِهِ كُنَّا نَأْوِي لَهُ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِكَ كُنَّا نَرْثِي لَهُ وَنُشْفِقُ عَلَيْهِ مِنْ شِدَّةِ إِقْلَالِهِ بَطْنَهُ عَنِ الْأَرْضِ"⁽⁵⁾، تبين لنا أن المعنى المراد من (آوى إليه أبويه) هو وصف لحالة يوسف -ﷺ- عند رؤية والديه، فقد رَقَّ لهما وضمهما إليه بعد طول الغياب، رحمةً بهما وشوقاً لهما، ثم قال لهما (ادْخُلُوا مِصْرَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ).

خاتمة:

في نهاية هذا البحث أخلص إلى أهم النتائج التي توصلت إليها:
أولاً: إن الإشكال المتوهم في القرآن الكريم ليس مرده القرآن؛ بل حاصله قصور في الفهم والإدراك فيمن أشكلت عليه، وإلا لما أشكلت على بعض الناس دون بعض.

ثانياً: من أسباب الإشكال المتوهم في هذه الآيات:

1- التوهم في تعارض الآيات، ويرجع ذلك إلى عدم الاستقراء التام للآيات، وعدم مراعاة السياق الذي جاءت به كل آية، وإمكان الجمع والتوفيق بينهما.

2- الإشكال في اللفظ، وذلك لغرابة بعض الألفاظ، خاصة وتفاوت الناس في معرفتها.

3- الإشكال في المعنى، وذلك لأن مما امتازت به اللغة العربية أن اللفظة الواحدة قد تحمل من الدلالات والمعاني اللغوية والاصطلاحية الكثير.

ثالثاً: من طرق دفع الإشكال المتوهم في هذه الآيات:

1- معرفة أسباب النزول للوقوف على المعنى المراد من الآيات.

2- معرفة غريب المفردات القرآنية، لأن بعض الإشكالات متوقعة على معرفة هذه المفردات، فإذا عُرِفَت اللفظة عرف معناها.

3- معرفة دلالات ومعاني الألفاظ القرآنية، وربطها بسياق الآية.

رابعاً: بيّنت الارتباط الوثيق بين القرآن الكريم والسنة النبوية واللغة العربية.

¹ - ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (ج4، ص411).

² - ابن منظور، لسان العرب، باب الواو، فصل الألف، (ج14، ص53).

³ - لم أجده بهذه الصيغة، ووجدت حديثاً يماثله عند أبي داود: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ-، كَانَ إِذَا سَجَدَ، جَافَى غَضَدِيهِ عَنْ جَنْبِيهِ، حَتَّى نَأْوِي لَهُ" أبو داود، سنن أبي داود، باب صفة السجود، (ج1، ص237، رقم: 900). حسنه الألباني

⁴ - أبو منصور محمد بن أحمد بن طلحة بن نوح بن الأزهري، صاحب كتاب (تهذيب اللغة).

⁵ - ابن منظور، لسان العرب، (ج14، ص53).

خامساً: ظهر من خلال دراسة هذا الموضوع، الجهد الذي بذله علماء الأمة، وخاصة ابن قتيبة، والشنقيطي في هذا الباب، لإزالة ما أشكل علينا، وليس هذا بالعمل الهين اليسير، جزاهم الله عنا خير الجزاء.

التوصيات:

- 1- أن تكون هناك موسوعة علمية متخصصة في مشكل القرآن الكريم، تجمع كل الدراسات التي عالجت الموضوعات المتوهم الإشكال فيها.
 - 2- أن تكون هناك دراسات متخصصة لرد الشبهات المتعلقة بالقرآن الكريم.
- والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المصادر والمراجع

أولاً: المراجع العربية:

- 1- الأزدي، مقاتل بن سليمان بن بشير (المتوفى: 150هـ)، تفسير مقاتل بن سليمان، تحقيق: عبد الله محمود شحاته، دار إحياء التراث - بيروت، الطبعة: الأولى - 1423هـ.
- 2- الإسنوي، عبد الرحيم بن الحسن (المتوفى: 772هـ)، نهاية السؤل شرح منهاج الوصول، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى 1420هـ - 1999م.
- 3- البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله (256هـ)، صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، 1422هـ.
- 4- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، تفسير آيات أشكلت على كثير من العلماء، تحقيق: عبد العزيز بن محمد الخليفة، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، 1417هـ - 1996م.
- 5- ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي (المتوفى: 597هـ)، زاد المسير في علم التفسير، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الأولى - 1422هـ.
- 6- الحاكم، محمد بن عبد الله بن محمد (المتوفى: 405هـ)، المستدرک على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1411 - 1990.
- 7- الحملوي، أحمد بن محمد (المتوفى: 1351هـ)، شذا العرف في فن الصرف، تحقيق: نصر الله عبد الرحمن نصر الله، مكتبة الرشد الرياض.
- 8- الخطيب، عبد الكريم بونس (المتوفى: بعد 1390هـ)، التفسير القرآني للقرآن، دار الفكر العربي - القاهرة.
- 9- أبو داود، سليمان بن الأشعث (المتوفى: 275هـ)، سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
- 10- الرازي، محمد بن عمر بن الحسن (المتوفى: 606هـ)، مفاتيح الغيب "التفسير الكبير"، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة - 1420هـ.

- 11- الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر (المتوفى: 666هـ)، مختار الصحاح، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا.
- 12- الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد المعروف (المتوفى: 502هـ)، المفردات في غريب القرآن، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت، الطبعة: الأولى - 1412 هـ.
- 13- الزركشي، محمد بن عبد الله (المتوفى: 794هـ)، البرهان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة: الأولى، 1376هـ - 1957م، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه.
- 14- الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد (المتوفى: 1396هـ)، الأعلام، دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو 2002 م.
- 15- السديس، عبدالرحمن بن عبدالعزيز، منهج الشيخ الشنقيطي في تفسير آيات الأحكام من أضواء البيان، رسالة ماجستير، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة أم القرى، إشراف الدكتور عبدالمجيد محمود، 1410هـ.
- 16- السعود، صالح بن سعود، طرق دفع الإشكال في آيات القرآن الكريم، جامعة أم القرى لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد 53، رمضان 1432هـ.
- 17- السمرقندي، نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم (المتوفى: 373هـ)، بحر العلوم.
- 18- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، الاقتان في علوم القرآن، مركز الدراسات القرآنية، مجمع الملك فهد، السعودية، الطبعة: الأولى.
- 19- الشاشي، أحمد بن محمد بن إسحاق (المتوفى: 344هـ)، أصول الشاشي، دار الكتاب العربي - بيروت، د.ط.
- 20- الشاطبي، إبراهيم بن موسى (المتوفى: 790هـ)، الاعتصام، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، دار ابن عفان، السعودية، الطبعة: الأولى، 1412هـ - 1992م.
- 21- الشنقيطي، محمد الأمين محمد المختار (1393هـ)، دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب، اعتنى به وخرج أحاديثه عمر المكاوي وآخرون، المكتبة التوفيقية - مصر، 2011م.
- 22- الطبري، محمد بن جرير (المتوفى: 310هـ)، جامع البيان في تأويل القرآن، المحقق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، 1420هـ - 2000 م.
- 23- الطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامة (ت: 321هـ) أحكام القرآن الكريم، تحقيق: سعد الدين أونال، مركز البحوث الإسلامية التابع لوقف الديانة التركي، استانبول، الطبعة: الأولى.
- 24- ابن عاشور، محمد الطاهر (ت: 1393هـ)، التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر - تونس، 1984م.
- 25- ابن العربي، محمد بن عبد الله (المتوفى: 543هـ)، أحكام القرآن، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، 1424 هـ - 2003 م.
- 26- الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد (المتوفى: 505هـ)، المستصفى، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1413هـ - 1993م.

- 27- الفراء، يحيى بن زياد بن عبد الله (المتوفى: 207هـ)، معاني القرآن، تحقيق: أحمد يوسف النجاتي وآخرون، دار المصرية للتأليف والترجمة - مصر، الطبعة: الأولى.
- 28- الفراهيدي، الخليل بن أحمد (المتوفى: 170هـ)، كتاب العين، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.
- 29- ابن قدامة المقدسي، عبد الله بن أحمد بن محمد (المتوفى: 620هـ)، روضة الناظر وجنة المناظر، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية 1423هـ-2002م.
- 30- ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم (ت: 276هـ)، تأويل مشكل القرآن، تحقيق السيد أحمد صقر، مكتبة التراث - القاهرة - 2006م.
- 31- القرطبي، محمد بن أحمد بن أبي بكر الدين (المتوفى: 671هـ)، الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وآخرون، دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، 1384هـ - 1964م.
- 32- ابن كثير، إسماعيل بن عمر (المتوفى: 774هـ)، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية 1420هـ - 1999م.
- 33- الكرمانى، محمود بن حمزة بن نصر (المتوفى: نحو 505هـ)، غرائب التفسير وعجائب التأويل، دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة، مؤسسة علوم القرآن - بيروت.
- 34- الماوردي، علي بن محمد (المتوفى: 450هـ)، تفسير الماوردي "النكت والعيون"، تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان.
- 35- محفوظ، محمد، تراجم المؤلفين التونسيين، دار الغرب الإسلامي، بيروت- لبنان، ط1، 1404هـ-1984م.
- 36- مسلم بن الحجاج أبو الحسن (المتوفى: 261هـ)، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- 37- المنصور، عبدالله بن حمد، مشكل القرآن الكريم، دار ابن الجوزي، السعودية - الدمام، الطبعة الأولى-1426هـ.
- 38- ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي (المتوفى: 711هـ)، لسان العرب، دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - 1414هـ.

ثانياً: المراجع الأجنبية:

- 1- Al-Azdi, Muqatil bin Suleiman bin Bashir (died: 150 AH), interpretation of Muqatil bin Suleiman, (in Arabic) investigation: Abdullah Mahmoud Shehata, Heritage Revival House - Beirut, Edition: First - 1423 AH.
- 2- Al-Asnawi, Abd al-Rahim bin al-Hassan (died: 772 AH), The End of the Soul, Explanation of the Minhaj al-Awsal, (in Arabic) Dar al-Kutub al-Ilmiyya - Beirut - Lebanon, Edition: First 1420 AH - 1999 AD.
- 3- Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail Abu Abdullah (256 AH), Sahih al-Bukhari, (in Arabic) investigation: Muhammad Zuhair bin Nasser Al-Nasser, Dar Touq Al-Najat, Edition: First, 1422 AH.
- 4- Ibn Taymiyyah, Ahmed bin Abdul Halim bin Abdul Salam, Interpretation of Verses that Confused Many Scholars, (in Arabic) Investigation: Abdul Aziz bin Muhammad Al-Khalifa, Al-Rushd Library - Riyadh, Edition: First, 1417 AH - 1996 AD.
- 5- Ibn al-Jawzi, Jamal al-Din Abu al-Faraj Abd al-Rahman bin Ali (died: 597 AH), Zad al-Masir fi tafsir, (in Arabic) achieved by: Abdul Razzaq al-Mahdi, Dar al-Kitab al-Arabi - Beirut Edition: First - 1422 AH.
- 6- Al-Hakim, Muhammad bin Abdullah bin Muhammad (deceased: 405 AH), Al-Mustadrak on the Two Sahihs, (in Arabic) investigated by: Mustafa Abdul Qadir Atta, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya - Beirut, Edition: First, 1411 - 1990.
- 7- Al-Hamalawy, Ahmed bin Muhammad (died: 1351 AH), Shatha Al-Urf in the art of exchange, (in Arabic) investigation: Nasrallah Abdel-Rahman Nasrallah, Al-Rushd Library, Riyadh.
- 8- Al-Khatib, Abdul Karim Younis (died: after 1390 AH), the Qur'anic interpretation of the Qur'an, (in Arabic) Dar Al-Fikr Al-Arabi - Cairo.
- 9- Abu Dawood, Suleiman bin Al-Ash'ath (died: 275 AH), Sunan Abi Dawood, (in Arabic) investigation: Muhammad Muhyi Al-Din Abdul Hamid, Al-Asriya Library, Sidon - Beirut.
- 10- Al-Razi, Muhammad bin Omar bin Al-Hassan (died: 606 AH), the keys to the unseen, (in Arabic) "The Great Interpretation", House of Revival of Arab Heritage - Beirut, third edition - 1420 AH.
- 11- Al-Razi, Muhammad bin Abi Bakr bin Abdul Qader (died: 666 AH), Mukhtar Al-Sahah, (in Arabic) investigation: Youssef Sheikh Muhammad, Al-Asriya Library - Al-Dar Al-Natamiah, Beirut - Saida.
- 12- Al-Ragheb Al-Isfahani, Al-Hussein bin Muhammad Al-Maarouf (died: 502 AH), vocabulary in the strange Qur'an, (in Arabic) investigation: Safwan Adnan Al-Daoudi, Dar Al-Qalam, Al-Dar Al-Shamiya - Damascus Beirut, Edition: First - 1412 AH.
- 13- Al-Zarkashi, Muhammad bin Abdullah (died: 794 AH), the proof in the sciences of the Qur'an, (in Arabic) achieved by: Muhammad Abu Al-Fadl Ibrahim, Edition: First, 1376 AH - 1957 AD, House of Revival of Arabic Books Issa Al-Babi Al-Halabi and his associates.
- 14- Al-Zarkali, Khair Al-Din bin Mahmoud bin Muhammad (died: 1396 AH), Al-Alam, (in Arabic) House of Science for Millions, Edition: fifteenth - May 2002 AD.
- 15- Al-Sudais, Abdul Rahman bin Abdulaziz, Sheikh Al-Shanqiti's Approach in Interpreting Verses of Rulings from Adwa Al-Bayan, (in Arabic) Master's Thesis, College of Sharia and Islamic Studies - Umm Al-Qura University, supervised by Dr. Abdul Majeed Mahmoud, 1410 AH.

- 16- Al-Saud, Saleh bin Saud, Methods of Pushing Problems in the Verses of the Noble Qur'an, (in Arabic) Umm Al-Qura University for Sharia Sciences and Islamic Studies, Issue 53, Ramadan 1432 AH
- 17- Al-Samarqandi, Nasr bin Muhammad bin Ahmed bin Ibrahim (died: 373 AH), Bahr al-Ulum. (in Arabic).
- 18- Al-Suyuti, Jalal Al-Din Abdul Rahman bin Abi Bakr, Perfection in the Sciences of the Qur'an, (in Arabic) Center for Qur'anic Studies, King Fahd Complex, Saudi Arabia, Edition: First.
- 19- Al-Shashi, Ahmed bin Muhammad bin Ishaq (died: 344 AH), The Origins of Al-Shashi, (in Arabic) Dar Al-Kitab Al-Arabi - Beirut, d.
- 20- Al-Shatibi, Ibrahim bin Musa (died: 790 AH), Al-I'tisam, (in Arabic) investigation: Salim bin Eid Al-Hilali, Dar Ibn Affan, Saudi Arabia, first edition, 1412 AH - 1992 AD.
- 21- Al-Shanqiti, Muhammad Al-Amin Muhammad Al-Mukhtar (1393 AH), repels the delusion of confusion from the verses of the book, took care of him and brought out his conversations, (in Arabic) Omar Al-Malkawi and others, Al-Tawfiqia Library - Egypt, 2011.
- 22- Al-Tabari, Muhammad bin Jarir (died: 310 AH), Jami' al-Bayan fi Ta'wil al-Qur'an, (in Arabic) Investigator: Ahmed Muhammad Shakir, The Resala Foundation, Edition: First, 1420 AH - 2000 AD.
- 23- Al-Tahawi, Ahmed bin Muhammad bin Salama (died: 321 AH) Provisions of the Noble Qur'an, (in Arabic) investigated by: Saad Al-Din Unal, Islamic Research Center of the Turkish Religious Endowment, Istanbul, Edition: First.
- 24- Ibn Ashour, Muhammad Al-Taher (T.: 1393 AH), Liberation and Enlightenment, (in Arabic) Tunisian Publishing House - Tunis, 1984 AD.
- 25- Ibn al-Arabi, Muhammad bin Abdullah (died: 543 AH), the provisions of the Qur'an, (in Arabic) review its origins and extract its hadiths and comment on it: Muhammad Abdul Qadir Atta, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, third edition, 1424 AH - 2003 AD.
- 26- Al-Ghazali, Abu Hamid Muhammad bin Muhammad (died: 505 AH), Al-Mustafa, (in Arabic) investigation: Muhammad Abd al-Salam Abd al-Shafi, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, first edition, 1413 AH - 1993 AD.
- 27- Al-Fara', Yahya bin Ziyad bin Abdullah (died: 207 AH), The Meanings of the Qur'an, (in Arabic) investigated by: Ahmed Youssef Al-Nagati and others, Dar Al-Masrya for Authoring and Translation - Egypt, Edition: First.
- 28- Al-Farahidi, Al-Khalil bin Ahmed (died: 170 AH), Al-Ain book, (in Arabic) investigated by: Dr. Mahdi Al-Makhzoumi, Dr. Ibrahim Al-Samarrai, Al-Hilal House and Library.
- 29- Ibn Qudamah Al-Maqdisi, Abdullah bin Ahmed bin Muhammad (died: 620 AH), Rawdat al-Nazir and Paradise of the Landscape, (in Arabic) Al-Rayyan Foundation for Printing, Publishing and Distribution, Edition: Second Edition 1423 AH-2002AD.
- 30- Ibn Qutaiba, Abdullah bin Muslim (T.: 276 AH), Interpretation of the Problem of the Qur'an, (in Arabic) investigated by Mr. Ahmed Saqr, Heritage Library - Cairo - 2006 AD.
- 31- Al-Qurtubi, Muhammad ibn Ahmad ibn Abi Bakr al-Din (died: 671 AH), The Collector of the provisions of the Qur'an = Tafsir al-Qurtubi, (in Arabic) investigation: Ahmad al-Baradouni and others, Dar al-Kutub al-Masryah - Cairo, Edition: Second, 1384 AH - 1964 AD.

- 32- Ibn Katheer, Ismail bin Omar (died: 774 AH), Interpretation of the Great Qur'an, (in Arabic) investigation: Sami bin Muhammad Salama, Dar Taiba for Publishing and Distribution, Edition: Second 1420 AH - 1999 AD.
- 33- Al-Kirmani, Mahmoud bin Hamza bin Nasr (died: about 505 AH), the strangeness of interpretation and the wonders of interpretation, (in Arabic) Dar Al-Qibla for Islamic Culture - Jeddah, Foundation for Quran Sciences - Beirut.
- 34 Al-Mawardi, Ali bin Muhammad (died: 450 AH), the interpretation of Al-Mawardi "The Jokes and Eyes", (in Arabic) investigated by: Al-Sayyid Ibn Abdul-Maqsoud bin Abdul-Rahim, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya
- 35- Mahfouz, Muhammad, translations of Tunisian authors, (in Arabic) Dar al-Gharb al-Islami, Beirut - Lebanon, 1, 1404 AH - 1984 AD.
- 36- Muslim ibn al-Hajjaj Abu al-Hasan (died: 261 AH), Sahih Muslim, (in Arabic) investigation: Muhammad Fouad Abd al-Baqi, House of Revival of Arab Heritage - Beirut.
- 37- Al-Mansour, Abdullah bin Hamad, The Problem of the Noble Qur'an, (in Arabic) Dar Ibn Al-Jawzi, Saudi Arabia - Dammam, first edition - 1426 AH.
- 38- Ibn Manzur, Muhammad bin Makram bin Ali (deceased: 711 AH), Lisan Al Arab, (in Arabic) Dar Sader - Beirut, third edition - 1414 AH.